

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٥٥/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٢٢٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١/٨ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز/ المعارض/ المدعى عليه /
المميز عليه / المعارض عليه / المدعى

ادعى وكيل المدعى لدى محكمة بداءة البيع انه سبق وان قام موكلهما بالاتفاق مع المدعى عليه بتصنيع كاونترات مطبخ بمبلغ مقداره اثنا عشر مليون دينار تم إيصال المبالغ بموجب وصولات علي ان يتم استلام الأثاث يوم ٢٠٢٥/٢/١٦ وعند مراجعته تفاجأ بانه قام بغلق المحل والانتقال الى جهة مجهولة لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم بتسليم الأثاث المتفق عليه او إعادة المبلغ المستلم وتحميلة الرسوم والمصاريف القضائية واتعاب محاماة أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ١٣٨٦/ب/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/٥/١٤ حكماً غيابياً يقضي بالزام المدعى عليه بتاديبته للمدعى مبلغاً مقداره اثني عشر مليون دينار عن قوائم البيع المؤرخة في ٢٠٢٤/١٠/٩ و ٢٠٢٤/٢/٩ وتحميلة كافة الرسوم والمصاريف القضائية واتعاب محاماة وكيل المدعى اعترضت وكيله المدعى عليه على الحكم الغيابي وأصدرت ذات محكمة بالعدد ١٣٨٦/ع/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١٠/٢٦ حكماً حاضورياً يقضي بتعديل الحكم الغيابي المؤرخ في ٢٠٢٥/٥/١٤ وذلك بالزام المعارض المدعى عليه بان يدفع للمعارض عليه المدعى مبلغ مقداره تسعة ملايين ومئتان وخمسون الف دينار فقط وتحميلة الرسوم والمصاريف النسبية باستثناء رسم الاعتراض اذ يتحملة المعارض ورد دعوى المعارض عليه المدعى بالزيادة طعنت وكيله المعارض بالحكم تمييزاً طالبا نقضه للأسباب الواردة بعريضتها المؤرخة ٢٠٢٥/١١/٢٠ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك ان التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعى (المميز عليه) بالمبلغ المحكوم به والثابت بموجب قائمة البيع المؤرخة في ٢٠٢٤/١٠/٩ لذا يكون لدعوى المدعى سنداً قانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١/٨ / ٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

